[155] فمن رواياته ما صرحت بأن رسول ا لم يخرج إلى الصلاة في مرض موته، لانه قال: " لم يخرج رسول ا ثلاثا وأبو بكر يصلي بالناس واقيمت الصلاة، فذهب أبو بكر يتقدم، فرفع رسول ا الحجاب فأومأ إلى أبى بكر أن يتقدم وأرخى الحجاب فلم نقدر عليه حتى مات، وسوق الكلام في بعض رواياته الاخر أيضا يدل على ذلك، وهى مخالفة لروايات عائشة - وهو ظاهر - ولروايته المذكورة أولا الدالة على أنه (صلى ا عليه وآله وسلم) صلى خلف أبي بكر في مرضه، وأنها كانت آخر صلاة صلاها، ولعل السر في وضع أنس تلك الاخبار الدالة على أنه (صلى ا عليه وآله وسلم) لم يخرج إلى الصلاة أنه أراد إبطال ما كانت الشيعة يتمسكون به من أن (صلى ا عليه وآله) لما سمع صوته خرج إلى الصلاة وأخره عن المحراب فتفطن. ومن وجوه تخالفها أنه قوله " فذهب أبو بكر يتقدم " وقوله: فأومأ بيده إلى أبى بكر أن يتقدم " صريح في أن رفع الحجاب والايماء كان قبل الصلاة وقبل أن يتقدم أبو بكر، وقوله في الرواية الاخرى " بينماهم في صلاة الفجر وأبو بكر يصلى بهم " وقوله في الرواية الاخرى " وهم المسلون أن يفتتنوا في صلاتهم " وقوله: " أن أتموا صلوتكم " يدل على أنه كان بعد اشتغالهم بالصلاة، والتأويلات البعيدة ظاهرة البطلان. وأما رواية عبد ا بن زمعة فكونه من رجال أهل الخلاف واضح، وذكره ابن الاثير (1) وغيره في كتبهم ولم يذكروا له توثيقا ولا مدحا، قالوا عبد ا بن

= أنس ما يمنعك أن تقوم فتشهد ولقد حضرتها ؟ فقال يا أمير المؤمنين كبرت ونسيت، فقال: اللهم ان كان كاذبا فارمه بها بيضاء لا تواريها العمامة، قال طلحة بن عمير: فوا لقد رأيت الوضح به بعد ذلك ابيض بين عينيه. راجع شرح النهج ج 1 ص 362 وان شئت راجع الغدير ج 1 ص 166 احاديث المناشدة في الرحبة خصوصا ص 192. هامش احقاق الحق ج 6 ص 305. (1) اسد الغابة ج 3 ص 164 (*).